

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ٩٤٥ لسنة ٢٠١٨**

**بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢١**

**باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ١٣٣ فدان**

**بالحى المتميز (٢) بالمنطقة الرابعة بمدينة بدر**

**والخصصة جمعية وادى الفيروز الأخضر للتنمية**

**خدمة الضباط وأسر الشهداء من العاملين ب مديرية أمن القاهرة**

**لإقامة مشروع سكنى متكامل (عمارات)**

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

**بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :**

**وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا نحته التنفيذية :**

**وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولا نحته التنفيذية :**

**وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة**

**المجتمعات العمرانية الجديدة :**

**وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء :**

**وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد**

**والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية**

**الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا نحته التنفيذية :**

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٩٤) بتاريخ ٢٠١٦/٧/٣ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (١) بالحي المتميز (٢) بالمنطقة الرابعة بمساحة ١٣٣ فدان بمدينة بدر لصالح جمعية وادى الفيروز الأخضر للتنمية لخدمة الضباط وأسر الشهداء من العاملين بمديرية أمن القاهرة بغرض إقامة مشروع سكني متكامل (عمارات) لأعضاء الجمعية على أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد القيمة البيعية للمتر المربع مع الالتزام بالاشتراطات التخطيطية والبنائية للمناطق الاستثمارية العمرانية طبقاً للمخطط الاستراتيجي المعتمد لمدينة بدر وبشرط إضافة غرض نشاط الإسكان للاحة النظام الأساسي للجمعية :

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢٦ لقطعة الأرض رقم (١) بالحي المتميز (٢) بالمنطقة الرابعة بمساحة ١٣٣ فدان بمدينة بدر بغرض إقامة مشروع سكني متكامل (عمارات) بمساحة ٣٤،٩٣ م٢ ، بما يعادل ١٣٣،١ فدان المخصصة لصالح جمعية وادى الفيروز الأخضر للتنمية لخدمة الضباط وأسر الشهداء من العاملين بمديرية أمن القاهرة :

وعلى الطلب المقدم من المكتب الكندي إيجيبت للاستشارات الهندسية رقم (٤٣٧.٢) بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٧ لاعتماد المخطط العام للمشروع عاليه تمهدأ لاستصدار القرار الوزاري مرفق به عدد لوحتين للمخطط العام وتم موافاتنا بتفوض المراجعة الفنية :

وعلى كتاب جهاز مدينة بدر الوارد برقم (٤٤٥١١) بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٢ مرفق به كروكي لкарت الوصف لقطعة الأرض - موقف (عقارات - مالي - تنفيذى) : وعلى كتاب المكتب الكندى إيجيبت للاستشارات الهندسية رقم (٤٩.٩٣) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٣ ومرفق به عدد (٧) لوحات نهائية للمشروع - تعهد منطقة الخدمات - تفوض التوقيع على الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزاري - البرنامج الزمني :

وعلى كتاب جهاز مدينة بدر الوارد برقم (٤٩٩٣٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/٦  
مرفقاً به عدد (٧) لوحات بعد المراجعة والتوفيق على لوحات المخطط العام ؛  
وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٦ بين كل من هيئة المجتمعات  
العمرانية الجديدة وجمعية وادى الفيروز الأخضر للتنمية لخدمة الضباط وأسر الشهداء  
من العاملين بمديرية أمن القاهرة لقطعة الأرض رقم (١) بالمحى التميز (٢) بالمنطقة الرابعة  
بمساحة ١٣٣ فدان بمدينة بدر بغرض إقامة مشروع سكنى متكامل (عمارات) ؛  
وعلى ما يفيد سداد المصروف الإدارية بتاريخ ٢٠١٨/٩/٣ نظير المراجعة الفنية  
واستصدار القرار الوزارى للمشروع ؛  
وعلى البرنامج الزمنى المعتمد المقدم من جمعية وادى الفيروز الأخضر للتنمية  
لخدمة الضباط وأسر الشهداء من العاملين بمديرية أمن القاهرة والمعتمد من الهيئة  
بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ ؛  
وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛  
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
وجهاز مدينة بدر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من جمعية وادى الفيروز الأخضر  
للتنمية لخدمة الضباط وأسر الشهداء من العاملين بمديرية أمن القاهرة باعتماد تخطيط  
وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ١٣٣ فدان بالمحى التميز (٢) بالمنطقة الرابعة  
بمدينة بدر لإقامة مشروع سكنى متكامل (عمارات) وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون  
رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛  
وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات  
بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

## قرار:

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٣٣,١ فدان ، بما يعادل ١٣٩,٣٤ م<sup>٢</sup> (فقط مائة وتسعة وثلاثون ألفاً وأربعة وثلاثون متراً مربعاً و ١٠٠ / ٩٣ من المتر المربع) بالحي التميز (٢) بالمنطقة الرابعة بمدينة بدر والمحصنة لجمعية وادى الفيروز الأخضر للتنمية لخدمة الضباط وأسر الشهداء من العاملين بمديرية أمن القاهرة لإقامة (مشروع سكنى متكامل) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٦ والشروط المرفقة بالقرار والتي تعتبر جميعها مكملة له .

**مادة ٢ -** تلتزم الجمعية بالتعهد المقدم منها بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٣ -** تلتزم الجمعية بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤ -** تلتزم الجمعية بالاشتراطات البنائية المعول بها كحد أقصى ، وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥ -** تلتزم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ على أن تلتزم الجمعية بتنفيذ كامل مبانى المشروع وفق البرنامج الزمنى المعتمد خلال أربع سنوات تبدأ من تاريخ إبرام العقد فى ٢٠١٨/٩/١٦ ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

**مادة ٦ -** تلتزم الجمعية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧ -** تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

**مادة ٨ -** تلتزم الجمعية باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو المعول به حالياً بالهيئة .

**مادة ٩ -** تلتزم الجمعية بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

**مادة ١٠ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

الصادر لجمعية وادى الفيروز الأخضر للتنمية

لخدمة الضباط وأسر الشهداء من العاملين ب مديرية أمن القاهرة

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بالخى المتميز (٢) بمساحة ٣٣,١ فدان

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بمدينة بدر

### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٩٣,٩٤ م٢ ،

أى ما يعادل ٣٣,١ فدان .

### **مكونات المشروع :**

#### على مستوى كامل المشروع :

- ١ - الأراضي المخصصة للإسكان ٢,٣٤٢ م٢ ، بما يعادل ١٦,٤٨ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩,٧٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- (أ) الأراضي المخصصة للعمارات بمساحة ١٢,١٢ م٢ ، بما يعادل ٨,٥١ فدان ، وتمثل نسبة (٢٥,٦٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- (ب) الأراضي المخصصة للفيلات (التاون هاوس) بمساحة ٢٠,٢٣٤٧٩ م٢ ، بما يعادل ٧,٩٧ فدان ، وتمثل نسبة (٢٤,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٤,٧٤ م٢ ، أى ما يعادل ٣,٣٤ فدان ، وتمثل نسبة (١٠,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- ٣ - الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة بمساحة ٩٤,٩٤ م٢ ، أى ما يعادل ١,٣٩ فدان ، وتمثل نسبة (٤,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١٨,٢٧٨٩١ م٢ ، أى ما يعادل ٦,٦٤ فدان ، وتمثل نسبة (٢٠,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- ٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٧٦,٧٣ م٢ ، بما يعادل ٢٥,٥ فدان ، وتمثل نسبة (١٥,٨٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

## ١- الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان ٢٣٢٠٢,٣٢ م٢ ، بما يعادل ١٦,٤٨ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩,٧٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع مقسمة كالتالي :

(أ) الأراضي المخصصة للعمارات : بمساحة ١٢,١٢ م٢ ، بما يعادل ٨,٥١ فدان ، وتمثل نسبة (٢٥,٦٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

مساحة نماذج العمارات						
نوع المنشآت	مساحة الأرض	عدد المنشآت	مساحة كل منشأة	نوع المنشآت	مساحة الأرض	عدد المنشآت
٣٢٧٢,٣٦	٣٢٧٢,٣٦	٢٤	١٣	٣٢٧٢,٣٦	٣٢٧٢,٣٦	٣
٣٢٤٨,٣٦	٣٢٤٨,٣٦	٨١	٣٢	٣٢٤٨,٣٦	٣٢٤٨,٣٦	١
٣٢٣٧,٣٦	٣٢٣٧,٣٦	٧٦	٤٨	٣٢٣٧,٣٦	٣٢٣٧,٣٦	١
٣٢٣٦٣,٣٦	٣٢٣٦٣,٣٦	١٢٠	٢٦	٣٢٣٦٣,٣٦	٣٢٣٦٣,٣٦	٢
٣٢٨٦٦,٣٦		٥٠		٣٢٨٦٦,٣٦		٧
<b>الاجمالي</b>						

  

مساحة أراضي العمارات -		
٣٢٧٢,٣٦	=	$\frac{٣٢٧٢,٣٦}{٢٤} = ١٣$

## الاشتراطات البنائية للأراضي الإسكان (عمارات) :

نسبة الأراضي المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٪) من إجمالي مساحة الأرض .

**النسبة البنائية :**

لا تزيد النسبة البنائية للعمارات عن (٥٪) من المساحة المخصصة لإسكان العمارت .

**الارتفاع :**

يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للعمارات السكنية (أرضي + ٤ أدوار) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها في المنطقة .

يسمح بعمل غرف مراافق خدمات بدورة السطح بنسبة لا تزيد عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي ، وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية .

يسمح بعمل بدرؤم ويستغل بالأنشطة الم المصر بها (كجراج لانتظار السيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) دون مسئولية الجهاز عن توصيل المراقب له . لا تقل المسافة بين العمارات عن ١م وفي حالة الواجهات المصمتة (لا يوجد بها فتحات) يمكن أن تصل المسافة إلى ٦م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد المبنى السكنى وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارات الإسكان وحد أرض الجار عن ٦م .

يتم ترك مسافة ٢م بعد قطاع الرصيف للطرق الداخلية و ٤م بعد قطاع الرصيف للطرق الخارجية .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٥م من حد العماره السكنية بالمشروع وحد أقرب فيلا سكنية بمشروع مجاور (إن وجد) شاملة الردود وعروض الطرق .

#### (ب) الأراضي المخصصة للفيلات (التاون هاوس) :

مساحة ٢٠٣٣٤٧٩م٢ ، بما يعادل ٩٧,٧ فدان ، وتشمل نسبة (٤٠٪) .

من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

قطع أراضي الفيلات (التاون هاوس)			
الارتفاع	إجمالي المساحة	إجمالي عدد الوحدات	قطعة الأرض
أرضي + أول	٢٤٨٥٧,٦٥	١٧	A
	٢٤٤٣٠,٤٥	١٦	B
	٢٥١٥٠,٤٠	١٦	C
	٢٣١٥١,٥٢	١٢	D
	٢٢٦٨٠,٠٨	١٠	E
	٢٢٢١٠,٦٠	٨	F
	٢٢٧١٠,٣٢	١٠	G
	٢٤٤٧٧,٩١	٩	H
	٢١٩٥٣,٠٥	٧	I
	٢٤٨٩٧,٣٢	١٥	J
الإجمالي			١٢٠

## الاشتراطات البنائية لاراضي اسكان الفيلات (التاون هاوس) : النسبة البنائية :

لا تزيد النسبة البنائية للفيلات (التاون هاوس) عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة لاسكان الفيلات (التاون هاوس) .

## الارتفاع :

يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للفيلات (التاون هاوس) (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها في المنطقة .

يسمح بعمل غرف مراافق خدمات بدور السطح بنسبة لا تزيد عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي ، وطبقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية .

يسمح بعمل دور بدروم ويستغل بالأنشطة المصحح بها (كجراج لانتظار السيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) دون مسؤولية الجهاز عن توصيل المراافق له . الردود داخل قطعة الأرض السكنية : عم أمامى ، ٣م جانبى ، ٦م خلفى .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل مكان سيارة لكل وحدة سكنية داخل حدود قطعة الأرض السكنية وطبقاً للكود المصرى للجراجات .

عرض محركات المشاة بالمشروع لا تقل عن ٦م .

## الكثافة السكانية :

الكثافة السكانية المسموح بها على كامل أرض المشروع لا تزيد عن ١٢٠ شخصاً/فدان . إجمالي عدد الوحدات السكنية (عمارات + فيلات تاون هاوس)  $62 \times 62 = 3,844$  نسمة .

الكثافة السكانية = ٨١ ش / ف .

### أماكن انتظار السيارات :

يتم توفير أماكن انتظار السيارات لقطع أراضي الفيلات (التاون هاوس) داخل قطعة الأرض .  
يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع (سيارة - لكل وحدة سكنية) ووفقاً للمعدلات التخطيطية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

عدد موافق انتظار السيارات المطلوب توفيرها للعمارات . . ٥ مواقف انتظار سيارات .  
مسطح البدرومات وأسفل مناطق العمارت ٢١٧٩٩٢م .

عدد أماكن انتظار السيارات المتاحة في البدروم وأسفل مناطق العمارت ٥٣٤ مواقف انتظار .  
تلزם الشركة بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات بما لا يتعارض مع منحنيات الطرق الداخلية وبعد أخذ موافقة الجهات المعنية .

### ٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بكمال المشروع :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٧٤٠٤٠م٢ ، أي ما يعادل ٣،٣٤ فدان ،  
وتشكل نسبة (١٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع على النحو التالي :

مسلسل	الاستعمال	المساحة (م٢)	النسبة البنائية FP	الارتفاع
١	المول التجاري	٢٨٦٣٢,٧٢	٪٣٠	بدروم + أرضي + دورين
٢	المسجد	٢١٨١٢,١٠	طبقاً للاشتراطات البنائية للمباني الدينية المعمول بها بالهيئة	-
٣	النادي الاجتماعي	٢٣٥٩٥,٩٢	٪٢٠	أرضي + أول
	الإجمالي	٢١٤٠٤٠,٧٤	-	-

### الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

نسبة الأراضي المخصصة للخدمات تمثل (من ٨٪ إلى ١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يتم توفير ممر مشاة لا يقل عن ٦م بين حد العمارة السكنية أو قطعة الأرض السكنية وأرض منطقة الخدمات .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية للأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات وذلك داخل قطعة الأرض .

تعهد جمعية وادي الفيروز الأخضر للتنمية لخدمة الضباط وأسر الشهداء من العاملين بمديرية أمن القاهرة بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطرق الخارجية (مدخل ومخارج المباني - جهة الطرق الداخلية) وفي حالة التخدم من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالتسعير بعدأخذ الموافقة الازمة وطبقاً للقواعد المتبعة في حينه .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .

رئيس مجلس إدارة

جمعية وادي الفيروز الأخضر

لواء / عاطف كامل زهران

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع «للعمارات» (أرضي + ٤ أدوار متكررة) وللفيلات «التاون هاوس» (أرضي + أول) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المسموح بها بالمنطقة من القوات المسلحة .
- ٢ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها لكامل المشروع كحد أقصى ١٢ شخصاً/ فدان .
- ٣ - يسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق له ويستخدم بالأنشطة الم المصرح بها (كجراج لانتظار السيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .
- ٤ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) الجاري تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة الم المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي طبقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

- ٧ - تتولى جمعية وادي الفيروز الأخضر للتنمية لخدمة الضباط وأسر الشهداء من العاملين بمديرية أمن القاهرة على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئيسي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتضيات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة ، وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٨ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقبة المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٩ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧، ٨، ٩) وطبقاً للقواعد المعمول بها .
- ١٣ - تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٤ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للمناطق السكنية بواقع سيارة/وحدة سكنية ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير موقف انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاته .

( طرف أول )

( إمضاء )

جمعية وادى الفيروز الأخضر

لواء / عاطف كامل زهران

رئيس مجلس إدارة



